

التعبيرات القانونية بوثائق المنازل في العصر البطلمي من خلال الوثائق الديموطيقية*

أميمة حسنين

ونجد ذكر العديد من التعبيرات في الصيغة الإلزامية بحق الوثيقتين.

• بردية اللوفر ٢٤٤٠

وثيقة الإبعاد – الابتعاد أو التنازل

(L.3,4) *iw.k m-s3.i n p3 hp n p3 sh r tb3 ht i.ir.i n.t r
p3 °.wi nti hri n h3t sp ... irm
p3 sh n wi nti hri*

أنت تقاضيني بموجب حق وثيقة دفع الثمن التي حررتها لصالحك بخصوص المنزل السالف الذكر في السنة ... مع وثيقة التنازل السالفة الذكر^١.

ونجد وثيقة البيع (*p3 sh r tb3 ht*) اشتملت على كلمة (*sh*)، هي في الأصل (*ss*) بمعنى 'وثيقة، عقد أو ورقة' أما (*r tb3*) فهي حرف جر مركب يعني 'في المقابل'^٢ وتنتهي الوثيقة بكلمة *ht* أصلها (*hd*) تعني 'الفضة'، والتي لم تستعمل بمعناها الحرفي، ولكن استعملت لتشير للقيمة النقدية التي تعطى لطرف آخر أو تستلم منه أي المال أو المبلغ المدفوع بوجه عام في التعاملات المالية 'ثمن المبيع' والتعبير (*r tb3*) الذي يعبر عن مصطلح البيع يترجم بـ 'يدفع، يبدل، يعوض، يسلم أو ينفق'^٣.

واستخدمت (*ht*) صيغة التراضي بالثمن، والتي ورد ذكرها بالصيغة الافتتاحية لعقود البيع (*ti mti h3ti.i*) بعقود البيع^٤ كتعبير لازم لنقل الملكية^٥.

أما وثيقة المخالصة (*sh wi*) وثيقة الإبعاد، الابتعاد أو التنازل^٦، فكان القصد من تحرير هذه الوثيقة؛ أن تنتهي إجراءات نقل الملكية والتنازل عن أي حق في المطالبة بالملكية. هو المخالصة القانونية في حالة النزاع القضائي بين الأطراف المعنية.

شاع في العصر البطلمي تحرير العديد من الوثائق القانونية المختلفة مثل عقود البيع والإيجار ووثائق الرهن والتوريث هذا بالإضافة إلى وثائق الأحكام الناتجة عن قضايا المنازعات والاتفاقات، والتي تضمنت صيغ وبنود متباينة.

تتناول الدراسة عرضاً للتعبيرات القانونية التي وجدت بتلك الوثائق من أسماء وأفعال وحروف جر غيرت من المعنى المتعارف عليه بالنصوص المختلفة الأخرى.

أشارت دراسة الوثائق القانونية الخاصة ببيع عقار ما إلى وجود وثيقتين لتتم عملية البيع من خلالها، الوثيقة الأولى وتسمى *sh r tb3 ht* 'وثيقة دفع الثمن'، والوثيقة الثانية *sh wi* 'وثيقة المخالصة'

أولاً: صيغ البيع بالوثيقة الأولى (الصيغة الافتتاحية):

وكان ذكر صيغة دفع الثمن للمنزل للمبيع من البنود الهامة لعقد البيع، فدفع الثمن بالكامل هو المقابل لنقل الملكية، بمعنى أن يسلم البائع العقار في مقابل المبلغ المدفوع من المشتري.

• بردية متحف القاهرة ٨٩٣٦٤

وثيقة بيع أولي – دفع الثمن

(L.1) *ti mti h3ty.i n ht n p3i.i °.wi*

'لقد أرضيت قلبي بثمن منزلي'

(L.3,4) *ti.k mti h3ti.i n p3 ht sp.i swn.t n ht n trt.k
iwt mh*

'أرضيت قلبي بالثمن، استلمت المبلغ نقداً من يدك، أنت دفعت كاملاً بدون أي باق.'

• بردية متحف القاهرة ٨٩٣٦١

وثيقة هبة

(L.5) *i.wti dd knbt nb mt nb n p3 t3*
irm.t

‘بدون أي منازعات (حرفياً: قول المحكمة)
أو أي جدال في الأرض معك.’

والذي عبر بفعل (*dd*) ‘يقول’ في العقود وبعض الوثائق
بـ ‘يعلن’، مع كلمة (*knbt*) التي ترجمت بإعلان أو بيان المحكمة.

ونجد أحد التعبيرات الهامة: (*m3c.k (wi)*)

كان امتلاك الأوراق والحجج الخاصة بصاحب العقار
والمملوكة له من الأشياء التي يجب إثباتها للمالك الجديد عند
نقل الملكية، وبأنه له حق التصرف القانوني في العقار، فأخذ
التعبير عن امتلاك الحق القانوني لهم في الوثائق باستخدام
فعل (*m3c*) في صيغة الحال الضمير الأول ليكون (*m3c.kwi*)
بمعنى ‘محق، مخول بالحق في’.^٨

مرة أخرى نجد ذكر التعبير عن الشراء في بعض وثائق
البيع والضرائب

• بردية المتحف البريطاني ١٠٨٢٨

(L.5) *r in.i r- tb3 ht sh p3 c3 js pr c3*

‘الذي اشترى (ه) طبقاً للمزاد الملكي’

(*in*) فعل ‘يحضر’ الذي أضيف إليه.

(*r- tb3*) حرف الجر المركب، بمعنى ‘في المقابل’

(*ht*) بمعنى ‘المال’، والتعبير كاملاً يترجم حرفياً: ‘يحضر
في مقابل المال أو يشتري’ كذلك عبر عن الشراء بصيغ أخرى
مثل:

• بردية متحف بروكسل ٢

وثيقة بيع أولي – دفع الثمن

(L.2) *ti.i n.k r-bnr r ht n p3 c.wi*

‘أعطيت لك المنزل في مقابل المال’

التي تعني حرفياً: ‘يعطي في مقابل المال أي يدفع’

فورد بصيغة المخالصة القاطعة على وفاء البائع بالتزاماته
تجاه المشتري.

• بردية اللوفر ٢٤٤٠

وثيقة تنازل

(L.1) *tw.i wi.t r-hr.t n p3i.t c.wi nti kt hbs*

‘تنازلت (ابتعدت) لك عن المنزل المشيد المسقوف’
(أنا مبرأ الذمة منك في هذا الشأن).^٩

فكان الفعل *wi* ‘يبتعد’ معبراً عن مصطلح الإبعاد وإبراء الذمة.
وننتهي بتعبير (*m-s3.i*)، فهو حرف جر مركب يعني في
الأصل ‘وراء’ ولكن ترجم بـ ‘المطالبة القانونية أو المقاضاة’؛
وذلك لكي يعطى المعنى المطلوب.

ورد كذلك كلمة (*hp*) بمعنى ‘القانون أو الحق’ ولكن من
الممكن أن تمثل معنى ‘الالتزام’ بالبنود المذكورة بالعقد.

كان التزام البائع واجب لتسليم كافة المستندات أو حجة
الملكية، فوردت بصيغة خلو المنزل من أي مشاكل قانونية.

• بردية متحف القاهرة ٨٩٣٦٢

وثيقة بيع أولي – دفع الثمن

(L.5) *mtw.i ti wcb.f n.t n knb.t nb... mtw.t n3i.f knbt.*
w sh nb ntj iw.i m3c.k n-im-w rn.f

‘أنا ملتزم أن أظهره لك (حرفياً: أن أجعله طاهراً) من أي مستند، ملكك
مستنداته (أو) أي وثيقة أنا محق فيهم باسمه.’

اشتملت الصيغة على عدة تعبيرات منها:

mtw.i ti wcb.f

(*wcb*) فعل ‘ينظف، يطهر ويخلص’ الذي استخدم ليعبر
عن خلو المنزل وتخليصه من أي مشاكل يمكن أن تحدث في
المستقبل. والصيغة بأكملها تعطي معنى الالتزام.

(*knb.t*) فهي الحجة والوثيقة القانونية أمام القضاء
والمعترف بها.^{١٠} ولذلك، فكل وأي وثيقة *sh* لا تُسمى (*knbt*) إلا
في حالة تحريرها في المحكمة لتعطي صفة الالتزام القانوني
في ساحة القضاء.

هذا بالإضافة إلى التعبير التالي:

• بردية متحف بروكسل ٢

وثيقة بيع أولي - دفع الثمن

(L. 2, 3) mh.k trt.i ti.k mtj h3ti.i n ht sw.n.t n p3 ٢.wi

'دفعت لي (حرفياً: ملأت يدي) أرضيت قلبي بثمن قيمة المنزل'

والذي عبر عن الدفع أيضاً.^٩

(mh) فعل 'يملاً'، أضيف إليه كلمة (trt) 'يد' يملأ يديه منه. لتدل على أداء الحق المادي بالكامل، ونجد هذا التعبير شائعاً في اللهجة العامية المصرية بنفس المعنى.

هذا بالإضافة إلى (sw.n.t) بمعنى 'قيمة' والذي أضيف إليها (ht) لترجم بـ 'قيمة ثمن'.^{١٠}

أسلوب التعبير عن الشكوى والنزاع.

• بردية متحف اللوفر ٢٤٣٩

وثيقة بيع ثانية

(L.3) p3 nti iw.f r ii r-tb3t.frn.i rn rmt

nb n p3 t3 iw.i r ti.t wi.f r-hr.t

'هذا الذي سوف يأتي لك بخصوصه (أي المنزل) باسمي أو باسم أي إنسان على الأرض سوف أبعد عنه'

(ii r-tb3t.f) تعبير استخدم لإبعاد من يأتي أو يتقدم بأي

شكوى بما ليس له حق فيه.

(iw.i r ti.t wi.f) ليوضح واجبات البائع في درء أي طرف

خارجي ضد المشتري.

ذكر بوثائق الرهن تعبيرات تحقق التزام الطرفين، الدائن والمدين، فكان منها:

• بردية المتحف البريطاني ١٠٥٢٣

وثيقة رهن

(L.1) wn mtw.k ..i.ir-n.i

'يوجدك .. طرفي'

وهي الصيغة الافتتاحية لوثائق الرهن

(wn mtw) فعل الكينونة مضافاً إليه حرف الجر المركب المعروف منذ العصر الوسيط للغة (m-٢) بمعنى 'في يد'، والذي تطور في العصر الحديث إلى (m-dj) بمعنى 'يوجد مع' أما حرف الجر المركب (i.ir-n.i) بمعنى 'طرفي'؛ يكمل التعبير للمطالبة القانونية للدين.

وردت صيغة بوثائق الرهن توضح سلطة الدائن على المدين وسيادة دليل الدفع والتنفيذ.

• بردية المتحف البريطاني ١٠٤٢٥

وثيقة رهن

(L.6) bn iw rh dd tw.i n k ht
n p3 t3 n-im.w iw.ti iw iw.f ٢h٢
rt.wi.t r p3 sh nti hri n tr.t.k iw.ir
p3 hp n p3 sh nti hpr r d3d3.i

'لن أتمكن أن أقول لك أنني أعطيتك أي مال في الأرض (مستحق فيهم) بدون وصل ساري المفعول الخاص بالوثيقة السالفة (الموجودة) في يدك والتي تنفذ حق الوثيقة السالفة الموجودة على رأسي- (على عاتقي)'

(bn iw rh) تعبير قانوني اشتمل على أداة النفي (bn) التي تعطي زمن المستقبل والفعل (rh) بمعنى 'يقدر' تعبير عن السلطة، أي سيادة دليل الدفع والتنفيذ.^{١١}

أما الفعل (٢h٢) بمعنى 'يقف' أضيف إليه (rt.wi.t) بمعنى 'الأقدام' أي الواقف على الأقدام، والذي أعطى المعنى بـ 'ساري المفعول'.^{١٢}

والتعبير 'على رأسي من فوق' (i) (nti hr hpr r d3d3) من التعبيرات الشائعة في اللهجة الدارجة بنفس المعنى.

كما استخدم بعض الأحيان، فعل (hpr) بمعنى 'يحدث' بوثائق الرهن لتعطي معنى 'الضمان'،^{١٣} فجاء بالصيغة التالية:

• بردية متحف تورين ٦٠٨٩

وثيقة إيجار

(L.21) hn٢ nti nb mtw.i hn٢ n3 nti iw.i (r)
ti hprw n iwi.t n mt nb nti hri

'مع أي شيء ملكي، مع هذا الذي سوف أكتسبهم كضمان لكل كلمة سالفة'

وهناك أيضاً ما عبر عن المداينة والمسئولية^{١٤} في حرف الجر المركب (r^c.wj).

• بردية متحف اللوفر ٢٤٣٠

وثيقة إبعاد، ابتعاد أو تنازل

(L.5,6) mn mtw.i mt.t nb.t n p3 t3
r-^cwi.k t3i p3 hrw r hri

‘لا أملك (حق) أي شكوى على الأرض
تدينك من اليوم فصاعداً’

• بردية متحف اللوفر ٢٤٣٩

وثيقة بيع أولي- دفع الثمن

(L.3) mn mt nb n p3 t3 r-^c.wj.w

‘ليس لدي أي شكوى على الأرض تدينهم’

كان هناك أفعال قليلة الاستخدام في الصيغ ولكن لها الأثر الفعال، خاصة بوثائق الرهن، والضرائب والإعاقه، مثل الفعل (٢٤) الذي جاء بمعاني مختلفة.^{١٥}

• بردية المتحف البريطاني ١٠٥٠٠

وثيقة تعهد

(L.10) ti ٢٤ r.r.k

‘أضمن لك’

• بردية متحف شيكاغو ٩

وثيقة بيع أولي- دفع الثمن

(L.8) i-ir.i ir p3i ٢٤

‘أنفذ حق المطالبة’

• بردية المتحف البريطاني ١٠٥٨٩

وثيقة عدم إعاقه

(L.5) n rn p3 ٢٤ r ir.t r p3 sh r ir.w

‘بمقتضى التصديق على تنفيذ الوثيقة التي حررت’

• بردية متحف برلين ١٣٥٥٤

وثيقة تنازل

(L.4) st mtw.t ٢٤.wi.n t3i.n ٢٤ r-hr.t tm sht.t

‘إنه ملك عهدنا ووعدنا بأن لا نعوقك’

أما (sht) في الأصل فعل (shj) ‘يمنع، يعوق’، والذي أُضيف إليه الفعل ir لتترجم بـ ‘يمارس السلطة’.^{١٦}

• بردية متحف اللوفر ٢٤٤٠

وثيقة بيع أولي- دفع الثمن

(L.3) bn iw rh rm nb n p3 t3 ink mjt3j ir shi n-im.f
bnr-n.t t3i p3 hrw r hri

‘لن يستطيع أي إنسان على الأرض وأنا كذلك ممارسة السلطة فيما عدا أنت
من اليوم فصاعداً’

أو بمعنى ‘الإشراف على’

(L.4) ntj shj n-im.j

‘الذي يتولى الإشراف على’

كان شرط أداء القسم^{١٧} في المحكمة من الالتزامات المفروضة على البائع أداؤها في المحكمة في حالة رفع دعوى من المشتري، وذلك لإبراء ذمته من البيعة في حالة حدوث أي نزاعات، عُبر عنها بالصيغة التالية:

• بردية متحف القاهرة ٨٩٣٦٢

وثيقة بيع أولي- دفع الثمن

(L.5) p3 ٢٤ nh p3 ti.t ٢٤ rt.wi.t mti iw.w ti.t s m-s3.t n p3
wpi rn p3 hp p3 sh ntj hri

‘القسم (الإثبات) المصدق الذي سيفرضونه عليك في المحكمة باسم حق
الوثيقة السالفة’

وقد دل على صحة القسم استخدام التعبير المكون من (٢٤) ‘يقف’ أُضيف إليها (rt.wi.t) ‘الأقدام’، ليكون حرفياً: القسم الواقف على الأقدام، الثابت الرسمي، القسم المصدق، والذي كان ولا بد أن يؤدي في المحكمة أو دار القضاء (٢٤.wi) wpi أو (٢٤.wi) فقط.

• بردية متحف بروكسل ٢

وثيقة بيع أولي- دفع الثمن

(L.16) mtw.k [n3i.f] knbt n ٢٤.wi nb nti iw.w n-im.w

‘من حقه وثائقه (و) كل (وثائقه) بمحاكم الأقاليم الذين حرروا فيهم’

وقد كان هناك ضرورة ذكر الجهات الأربع أو الجيران كحدود للمنزل المعني بالوثيقة وكان يوصف المنزل أيضاً بصفة المنزل: المشيد المسقوف (*p3 ʿwi nti kt hbs*).

أو يعبر عن حالته المهذمة (*p3 ʿwi nti hr hr*)

أو صفة أرض منزل غير مبنية (*p3 ʿwi n wrh*)

• بردية المتحف البريطاني ١٠٧٢١

وثيقة بيع أولي - دفع الثمن عن طريق المزاد

(L.3,4) *p3.i ʿwi nti hrhr nti hri tr.w in tb3 ht hr p3 ʿjs*

‘منزلي المهدم السالف الذي اشتريته من المزاد’

ويمكن من خلال هذه الوثائق ملاحظة مدى الدقة التي يوصف بها المنزل عند توزيع الأنصبة وتحري الوضوح عند تحديد حق كل فرد في استعمال تلك الأنصبة الموزعة. وأكثر في حالة بيع أجزاء من المنزل، بل لم يكتف بالدقة في الصيغ القانونية فقط، لكن اهتم أيضاً بصياغة الحقوق القانونية المستقبلية لكل فرد، حتى لا يحدث نزاع قضائي أو شكوى.

كانت مساحة المنزل تقاس في تلك الفترة بأبعاد متفاوتة.

فمنزل عادي مثلاً من ٣٠٧ ق.م (بردية القاهرة ٨٩٣٦٣)

من طبيه ٢ / ٢١ نراع من الأرض يعني ٢٥٠ نراع من المنطقة.

ومنزل من ٢١٣ ق.م (بردية المتحف البريطاني ١٠٧٦٠)

من الفيوم من الجنوب للشمال ١٤ نراع (*h*) ١٤ نراع من

الشرق للغرب.

نموذج لوثيقتي البيع الأولى والثانية

• بردية متحف القاهرة ٨٩٣٦٣

عقد بيع - الوثيقة الأولى 'وثيقة دفع الثمن'

sh tb3 ht

التاريخ: ٣٠٧ ق.م (الإسكندر).

المصدر: طيبة

التاريخ

أخيراً، كان التعبير القانوني المكون من فعل (*ph*) بمعنى 'يصل' مضافاً إليه (*r*) يدل على وثائق الميراث. وترجم بـ 'يؤول إلى'؛ والذي استخدم فقط ليدل على فكرة الميراث وليس نقل الملكية. فجاء هذا التعبير كالتالي:

• بردية المتحف البريطاني ١٠٥٩٢

وصية

(L.8) *iw.ir ph r-hr.j rn.. p3.i it 24*

'التي وصلت إلى (ورثت) باسم أبي'

وجاء التعبير بفعل (*pδ*) بمعنى 'ينقسم' لتعريف وثائق

التقسيم أو عند توزيع الأنصبة

• بردية متحف دبلن ١٦٦٠

وثيقة قسمة

(L. 3) *pδ.n mtr.n irm.k*

'نتقسم ونوافق معك'

وتبدأ هذه الوثائق عامة بالتاريخ ثم تحديد أطراف الوثيقة ثم الصيغة القانونية التي تخضع لها الوثيقة من بيع، ورهن، وتنازل أو غيره. وكان يحدد موقع المنزل بذكر جيرانه من الأربع جهات (الجنوب-الشمال-الشرق-الغرب).

وأحياناً كان يحد المنزل من إحدى جهاته أرض فضاء أو أن يكون المنزل ضمن ممتلكات أخرى موروثة إلى أفراد عائلة واحدة، فتذكر حدود الجزء المورث من الجهات الأربعة. وأحياناً ما يذكر الطريق أو الشارع كفاصل بين أحد الجيران وصاحب المنزل المعني مثلاً.

• بردية متحف اللوفر ٢٤٣٩

وثيقة بيع أولي - دفع الثمن

(L.2) *p3i.f rsi p3 ʿwi bsnt ʿmt n pr imm p3i.s ʿwi nti kt*

hbs hn ʿ p3 ʿwi n shmt ... p3i .f i3bt r pr 2 nti kt hbs

ʿw p3 hri iwti.w

'جنوبه منزل كاهن النحاس بمعبد آمون المشيد المسقوف مع منزل السيدة

... شرقه، ليمثلاً منزلين، الشارع بينهم'

أو طريق الفرعون من الجنوب للشمال

(*p3 hri pr ʿ3 iwti.w*)

• نقل ملكية حق مستندات الملكية

(L.4) *mtw.i ti w^cb.f.n.k r hp nb hb nb mt nb
n p3 t3 n ssw nb*

*-mtw.k n3i.f knb.w n^c.wi nb nti iw.w n.im.w
-sh nb i-ir-w r-rr.f hn^c sh nb i-ir-w n.i*

r-rr.f hn^c sh nb ntj iw.j m3^c.k n-im.w rn.f

(L.5) *-mtw.k s hn^c p3i.w hp mtw.k p3 hp
p3 nti iw.i m3^c.k n-im.f rn.w*

أنا ملتزم أن أظهره لك (سأجعله طاهراً لك) من أي حق، أي مستند، أي شكوى في الأرض في أي يوم (في أي وقت).

- ملك لك مستنداته في أي إقليم هم فيه (حرفياً: فيهم).

- كل وثيقة حررت بخصوصه مع أي وثيقة حررت لصالحه باسمه بخصوصه مع كل وثيقة أنا محق فيها باسمهم.

- إنه ملك لك مع حقوقهم ملك لك الحق هذا الذي أنا محق فيه باسمهم

القَسْمُ

(L.5) *-p3^c nh-rt nti iw.w r ti.s m-s3.k n p3^c.wi
wpi rn p3 sh nti hri*

القسم المصدق (المثبت - السليم - الرسمي) الذي سيفرضونه عليك في المحكمة باسم الوثيقة السالفة

(L.5) *- iw ir.i n.k r ti ir.i s iw.j r ir.f iwt
dd knb.t nb mt nb n p3 t3 ir m.k*

سأؤديه لك ولأنفذه (حرفياً: أجعله منفذاً) سوف أقسمه بدون أي منازعة قانونية (قضائية) (أو) أي شكوى في الأرض ضدك (حرفياً: معك).

ثانياً: عقد بيع - الوثيقة الثانية (تنازل) *sh wi*

• بردية متحف فيلادلفيا (صورة ١)

الوثيقة الأولى: القاهرة ٨٩٣٦٣

التاريخ: ٣٠٧ ق. م (الاسكندر)

المصدر: طيبة

• صيغة التنازل

(L.2) *ti.i wi.k n p3j.k^c.wi nti kt hbs*

تنازلت لك عن منزلك المشيد المسقوف

(L.1) *h3.t sp 10 tp prt n Pr 3rgsntrs s 3lgsntrs*

السنة العاشرة بداية الشتاء (طوبه) من
(حكم) الفرعون (3rgsntrs) بن (3rgsntrs)

الطرفان

١- البائع: *dd* يقول

(L.1) *bsnt^c rf n pr imn P3-hi s3 p^c-imn mw.t.f t-rmt wbst*

٢- المشتري: *n* لـ

gl-sr n pr-Imn P^c-rt s3 P^c-Nfr mw.t=f t^c-rt

• صيغة البيع

(L.1) *ti.k mti h3t.i n p3i.i^c.wi nti kt hbs nti n t3 iw.i.t mht n*

*w3st nti p3 iw.i.t mht nw r ph m3^c imnt n p3 sbt pr mnt nb
w3st nti p3j.f rsi p3i.k^c wi nti kt hbs hn^c p3j.k^c wi nti wrh*

أرضيت قلبي (حرفياً: جعلت قلبي يرضى) بثمن منزلي المشيد المسقوف الكائن بالمنطقة الشمالية من واست، المنطقة الشمالية من طيبة في اتجاه المكان (حرفياً: الجزء) الغربي من سور معبد (mnt) منتو سيد واست، ومنزلك المشيد - المسقوف الذي (يقع) إلى الجنوب من منزلك المبني المسقوف، منزلك الغير مبني.

• الصيغ القانونية: الالتزامات المفروضة على البائع تجاه المشتري:

(أ) إسقاط حق الشكوى والمطالبة

(L.3) *mn mtw.i mt nb n p3 t3 iw.ir n.k rn.f*

‘لا أملك أي شكوى على (وجه) الأرض أنفذ(ها) ضدك باسمه’

(ب) انتهاء سلطة البائع

(L.3,4) *bn iw rh rm nb n p3 t3 ink mj.t3i ir shi n im.f bl
n.k h3 p3 hrw r hri*

‘لن يستطيع أي إنسان في الأرض، كذلك أنا أن يمارس السلطة عليه فيما عداك من الآن فصاعداً’


(ج) إبعاد الطرف الخارجي

(L.4) *p3 nti iw.f r ii rr.k r tb3.t.f rn.i rn rmt nb n p3 t3*

‘هذا الذي سوف يتقدم إليك بخصوصه باسمي (أو) باسم أي إنسان في الأرض’

(L.4) *iw.i r ti wi.f r-rr.k*

‘سوف أبعده عنك (حرفياً: سأجعله بعيداً عنك)’



صورة ١ بردية متحف فيلادلفيا

(L.5) *iw. fr ii r-rr.k r tb3.f rn.i rn rm nb iw.j r tj
wj.f r-rr.k*

هذا الذي سوف يتقدم لك بخصوصه باسمي (أو)
باسم أي إنسان سأبعده عنك (سأجعله يبعد عنك)

(L.5) *iw.ir.j n.k sh r p3 ʿ.wi ntj kt hbs ntj hrj h3t sp)
10 tp pr n pr ʿ3 nh dt r ir n.k h3 n ss nb p3 bl mt
nb ntj hri iwti sh*

لقد حررت لك وثيقة بخصوص هذا المنزل المشيد المسقوف سالفًا (في) السنة
العاشرة من حكم الفرعون.....

لننفذ لك طبقًا لها في كل يوم (وقت) بالإضافة لكل حديث سابق، بدون أي
وثيقة

ذكر صيغة الشراء بعد ذكر الجيران (الحدود)

(L.4) *iw in.k r tb3 ht i-ir n.j iw.j ir n.k sh r tb3 ht r-rr.f
h3t sp 10 tp prt n pr ʿ3 nh dt*

الذي اشترت (٤) مني، والذي حررت لك وثيقة الثمن بخصوصه في السنة
العاشرة بداية الشتاء (طوبه) من (حكم) الفرعون.


• **الصيغ القانونية: الإلزامية على البائع في الوثيقة الثانية
للبيع**

(L.5) *mn mtw.i mt nb n p3 t3 i-ir-n.k rn.f*

‘لا أملك أي شكوى على الأرض قد أنفذ (ها) ضدك باسمه (بحقه)‘

(L.5) *bn iw rh rm nb n p3 t3 ink mit3j ir shi n-im.f bl
n.k h3 p3 hrw r hri*

لن يستطيع أي إنسان في الأرض كذلك أنا يمارس
السلطة عليه فيما عدا أنت من الآن فصاعدًا



K. Sethe and J. Partsch, *Demotische Urkunden zum Ägyptischen – ٨
Bürgschaftsrechte vorzüglich der ptolemäischzeit, ASAW, Phil.*
Hist. Klasse 32 (Leipzig, 1920), 277

R. Pierce, *Three demotic papyri in the Brooklyn Museum. A – ٩
contribution to the study of contracts and their instruments*
(Oslo, 1972), 50-51

Sethe and Partsch, *Demotische Urkunden*, 344 –١٠

G. Hughes and C. Nims, *Some observations on the British –١١
Museum demotic Theban archive AJSL 8 (1940), 144*

Pierce, *Three demotic papyri*, 127 –١٢

Pierce, *Three demotic papyri*, 144:145, 150 –١٣

W. Erichsen, *Demotisches Glossar* (Kopenhagen, 1954), 52 –١٤

Erichsen, *Demotisches Glossar*, 71-72 –١٥

Erichsen, *Demotisches Glossar*, 452 –١٦

G. Mattha, 'The demotic legal code of Hermopolis west', –١٧
BdE 45 (Cairo, 1975), col.iv. line 3, 6, 26, 51, 91

Heckel U.K. *Die Tempeleide*, ÄA 6 (1963); *Tempeleide*,
LÄ I (1975), col. 1200-12004

الهوامش

(*) الموضوع عن رسالة ماجستير غير منشورة بعنوان 'عقود المنازل
منذ الأسرة السادسة والعشرين وحتى نهاية العصر البطلمي من خلال
الوثائق الديموطيقية، تحت إشراف الأستاذة الدكتورة علا العجيزي،
أستاذ اللغة المصرية القديمة، عميد كلية الآثار، جامعة القاهرة، ٢٠٠٠

W. Erichsen, *Demotische Lesestücke*, (Leipzig, 1940), 140 –١

M. Malinine, *Notes Juridiques, BIE 46 (1946), 108 –٢*

E. Peet, *The Egyptian words buy sell money*, (London –٣
1932), 2nd 124

El-Amir M, 'A family archive from Thebes, II, *Demotic –٤
papyri in the Philadelphia and Cairo Museum from the
Ptolemaic period (Cairo, 1959), 78*

Glanville S.R.K. *Catalogue of the Demotic Papyri in the –٥
British Museum (London, 1939), i:xiv*

Sch. Allam, 'Bemerkung zur Abstandschrift, *Enchoria 13 –٦
(1985), 2*

E. Seidl, *Die demotische Zivilprozessordnung CdE 13-14 –٧
(1932), 211-215*